

م.م. زينب عبد الجبار سعيد

أ.د. جاسم ياسين الدرويش

جامعة البصرة / كلية التربية للعلوم الإنسانية  
قسم التاريخ

ملخص البحث :

حدد أئمة اهل البيت (عليهم السلام) العديد من الاسس التي بواسطتها يتم اختيار الزوجة الكريمة ومن ثم الولد النجيب الصالح ، اذ ان المتأمل في منهج أئمة اهل البيت (عليهم السلام) يجد انهم سعوا الى كل ما يسهم في نجابة المولود فلا ريب ان يكون المقترن بها على اساس الدين والسلوك من الاساسيات ، ومن البديهي ان يحرص الانسان السوي كل الحرص على خلو نسبة وانتقاء الانسب والاصح وهذا من طبع البشر الاسوياء اذ نجد ان أئمة اهل البيت (عليهم السلام) الزمونا الحجة اتباع السلوك القويم بانتفاء الاصهار ، ووسعوا علينا في الاختيار وارشدونا ونصحونا بالابتعاد عن العروق المضرة بالنسب والدين ، الكلمات المفتاحية: الأسس الدينية والسلوكية ، نجابة المولود ، ائمة أهل البيت .

## Religious and Behavioral Bases of Choosing a Woman for the Child's Descent

### Nobility among Ahlul-Bayyat Imams (PBUT)

Prof. Dr. Jassim Yasin Al-Darweesh

Asst. Lect. Zainab Abdul-Jabbar Saied

University of Basrah/College of Education for Human Sciences/ Department of History

#### Abstract

Ahlul-Bayyat Imams (peace and blessings of Allah be upon them) had defined many bases for choosing a noble wife and consequently a noble child. Meditating upon Ahlul-Bayyat Imams' approach one can find that they had sought to whatever contributes to the child's nobility of birth. Undoubtedly, the bases upon which one chooses the woman to marry should be religion and behaviour. Evidently, all straight men seek to choose the best, that's why Ahlul-Bayyat Imams had urged us to choose our in-laws and advised us not to choose the origins that harm offspring and religion.

**Key Words:** Religious And Behavioral Bases، Child's Descent Nobility ،Ahlul-Bayyat Imams

## الأسس الدينية والسلوكية لنجابة المولود عند أئمة اهل البيت (عليهم السلام) —

المقدمة :

إن للزواج اثار إيجابية ذات مردود حسن ليس على الزوجين فقط بل يتعداه ليشمل المجتمع اذ من خلاله ينتج النسل الصالح يكون المجتمع البشري الذي يؤدي الى تكوين امة سالحة(١)

اذ حث رسول الله ﷺ على انتقاء الزوجة ذات الأخلاق والحسب والدين فقال رسول الله ﷺ: ((تت) كح المرأة لأربع لمالها وجمالها وحسبها ودينها —————ها ، فأظفر بذات الدين تربت يداك ))(٢) ، ونقصد بالدين حين نطلق لفظته الفهم الحقيقي للإسلام والتطبيق العملي والسلوكي لكل فضائله السامية ، وآدابه الرفيعة ، ونقصد به الالتزام الكامل بمناهج الشريعة ، ومبادئها الخالدة على مدى الزمان والأيام (٣)، ويقال ان الدين هو الحصن الحصين الذي يحفظ للرجل زوجته ، فأذ كانت الزوجة ذات دين ، فهي حريه بأن تتكح وتزوج ، فتقر بها عين زوجها ، ويأتمنه على نفسها فتحفظه ، وعلى ماله فتحفظه ، وعلى أولاده فترعاهم(٤)

وحول هذا الموضوع يقول الدكتور سويد: ((إن خير ما تتكح عليه المرأة : دينها ، وصلاحها ، وتقواها ، وانابتا الى ربها تبارك وتعالى ، مثل هذه الزوجة تقر بها العين ، وتؤمن على نفسها وعلى مال زوجها و تربية أولادها ، كي تغذيهم بالإيمان مع الطعام ، وتصب فيهم احسن المبادئ مع اللين ، وتسمعهم من ذكر الله تعالى ومن الصلاة على النبي محمد ﷺ ما يثير بهم التقوى ، ويركز فيهم حب الإسلام الى ان يموتوا ، والمرء يشيب على ما شب عليه ، وان صفات الوالدين تنحدر الى الأولاد ))(٥)، وقد حبيب الإمام الصادق عليه السلام في انتقاء المرأة ذات الدين فقال : ((اذ تزوج الرجل المرأة لجمالها او مالها وكل الى ذلك واذا تزوجها لدينها رزقه الله الجمال والمال)) (٦)، اذ لابد ان تكون الزوجة ذات دين لأن كل شيء فاني وزائل الا الدين القويم.

هناك معايير أثبتتها الشريعة الإسلامية في اختيار الزوجة الصالحة ، وهذه المعايير واضحة وجلية لكل من يتبع منهج اهل البيت (عليهم السلام) في الاقتران بشريكة حياته ، وتكوين اسرة تقوم على أسس سليمة في المجتمع لذلك كان من اهم هذه المعايير هو المعيار الديني ، لأن جميع الصفات الأخلاقية والعقلية تنسحب

## الأسس الدينية والسلوكية لنجابة المولود عند أئمة اهل البيت (عليهم السلام) —

بأنارها سلباً أو إيجاباً على تكوين الطفل وتنشئته . فقد أولى أئمة اهل البيت (عليهم السلام) المعيار الديني أهمية كبيرة اذ قال الامام الصادق عليه السلام عن المرأة : (( مالها يطغيها ، وجمالها يرديها ، فعليك بذات الدين )) (٧)

وروي ان رجلاً قال الى للإمام الصادق عليه السلام (( إن صاحبتى هلكت وكانت موافقة ، وقد هممت أن اتزوج فقال عليه السلام : انظر أين تضع نفسك من تشركه في مالك وتطلعه على دينك وسرك فإن كنت لابد فاعلاً فبكرا تنسب إلى الخير وإلى حسن الخلق ٠٠٠ وهن ثلاث فامرأة ولود ودود ، تعين زوجها على دهره لذيها وأخرته ولا تعين الدهر عليه وامرأة عقيمة لا ذات جمال ولا خلق ولا تعين زوجها على خير وامرأة سخابة ولاجة همزة ، تستقل الكثير ولا تقبل اليسير)) (٨)

وفي هذا النص دعوة صريحة من الامام الصادق عليه السلام الى الاقتران بالشريك الصالح ، الذي يتصف بالصفات الصالحة والخصائص الحميدة ، لصيانة العنصر الأخلاقي للشعور في أعماق الضمير وفي السلوك والواقع الاجتماعي ، للمساهمة في نشر الفضائل الأخلاقية في جميع ميادين الحياة. (٩)

وكان الإمام الصادق عليه السلام وضع المقاييس التي بها تقاس المرأة وهي رعاية أموال زوجها ورعايتها وتميتها لدينه وتوجهه الفكري ، وحفظها للسر والأمانة .

وقد مثل الائمة (عليهم السلام) المرأة التي تملك هذا المؤهل بالفلاحة التي يزدهي بها الرجل ويرسم مستقبله ومستقبل ابنائه إذ قال الإمام الصادق عليه السلام : ((إنما المرأة قلادة فانظر إلى ما تقلده)) (١٠) ، وقد حرص الامام علي بن موسى الرضا عليه السلام على بيان الصفات التي يجب أن تتحلى المرأة المقترن بها وهي صفات دينية جسدها بقوله عليه السلام : ((ما افاد عبد فائدة خير من زوجة صالحة اذا رآها سرته واذا غاب عنها حفظته في نفسها ومالها)) (١١)

وهنا نجد أن الامام عليه السلام ربط بين الصلاح وبين الصفات التي تعكسه وهي اسعاد المرأة المقصودة لزوجها عندما يلتقيها وحفظه في سره وعلايته وبما يملك ، أي أن من المزايا الجميلة التي ينبغي توافرها في المرأة المتزوجة أن تكون راعية لحق زوجها لأن الزوجة الصالحة هي عماد الاسرة المتماسكة ، والاسرة تعد المدرسة التي يتلقى فيها الطفل تنشئته الأولى ، فالسنوات الأولى من عمر الطفل تشكل الخطوط العريضة

## الأسس الدينية والسلوكية لنجابة المولود عند أئمة اهل البيت (عليهم السلام) —

لشخصيته في المستقبل (١٢)

وللصفات الجمالية نصيب محدد بشرط أن يكون متلازم مع الصفات الدينية الأخرى فالزواج نصف الدين  
اذ انه الحصن الحصين الذي يمنع الانسان من ارتكاب المحرمات والنظر الى اعراض الناس ويحفظ المرأة  
والرجل من الانحراف (١٣)

ويعد الجمال من الخصال المحمودة شريط أن تتوافق مع الخصلة الأساس الدين والأخلاق لأن الدين  
والأخلاق هو الخصلة التي تحيط تلك الخصال بسياج منيع ودرع يمنع هذه الخصال من الإيقاع بالمرأة  
بمهاوي المهالك وبرائن المعاصي (١٤)، وان لم تكن الصفات الجمالية من الأمور المهمة لما عني بها العرب  
اذ يقال عندما يراد الاقتران بأحدهن فانهم يسألون عن اخلاقها وطباعها وهيئتها وصفاتها وعاداتها وتقاليدها  
وكل ما يتعلق من قريب او بعيد بتلك الصفات (١٥) اذ اعطي للصفات الجمالية أهمية كبيرة فروي ان النبي  
ﷺ اذا أراد ان يتزوج امرأة يبعث من تنظر لها فيقول : ((شمي ليتها (١٦) ، فإن طاب ليتها طاب عرقها  
وانظري كعبها (١٧) فإن درم كعبها عظم كعبها (١٨)) (١٩)

وما نريد قوله إن الجمال هو صفة وليس سلوك أو جانب ديني غير أنه لا يعمل في ضوء المفهوم  
الاسلامي إلا بعد أن يرتبط بالسلوك المنضبط الاخلاقي ولقد عني الأئمة (عليهم السلام) بالصفات الجمالية اذ  
وضح اهل البيت (عليهم السلام) هذا الجانب الموضوعي عن حياة الناس فأوضحوا ان من الضروريات ايضاح  
محاسن ومساوئ كل من الرجل والمرأة ، ليكون كل منهما على بصيرة في انتقاء زوجه وشريك حياته ،  
ولأهمية هذا الموضوع اذ قال الامام علي عليه السلام بشأنه : ((تزوجها سمراء عيناء عجزاء (٢٠) مربوعة ، فإن  
كرهتها فعلي مهرها )) (٢١) ، فإن حب الجمال فطرة في الإنسان فمن حق الرجل أن يجد ما يسره في أمره  
ذات خلق وخلق تعينه على ضنك الحياة ، فهو بهذا يعتبر الرجل الصالح انها النعم من رب السماوات ،  
والنعم هي كل ما عطي الله الإنسان من حب الجمال في الإنسان لذا حث الاسلام الخاطب على رؤية مخطوبته  
لعله يجد ميلاً تجاهها ، أو يتعرف على عيوب جسدية او معنوية وذلك حرصاً على استقرار

الحياة المستقبلية لكليهما (٢٢) ، وقال الامام علي عليه السلام : ((عليكم بذات الاوراك (٢٣) ، فإنها أنجب )) (٢٤)

## الأسس الدينية والسلوكية لنجابة المولود عند أئمة اهل البيت (عليهم السلام) —

جاءت الدراسات العلمية الحديثة اليوم لتؤكد ما قاله الأئمة عليهم السلام، فإن المرأة ذات الورك لها القدرة على الانجاب أكثر من غيرها ، وذلك يسهم في تسهيل الولادة فان هذا الامر يعود على الرجل في كثرة نسله من خلال كثرة الانجاب ، وقد تم ذلك الاثبات في الدراسات العلمية الحديثة لهذا الجانب في أن وظيفة الحوض فضلاً عن حفظ الأعضاء يكون مستعداً لنمو الرحم نمواً هائلاً كما يتقبل اخراج الجنين ومتعلقاته مثل المشيمة والاعشوية الى العالم الخارجي في اثناء الولادة ، فنمو الجنين في الحوض وطرق تغذيته وحفظه ثم مروره بتجويف الحوض ومن ثم مخرجه مما يستلزم بعض التغيرات والتعديلات التي تسهل معها اتمام عملية الولادة بالنسبة للأم والطفل وتتحصر هذه التغيرات في أن كل تجويف حوض المرأة وأن تكون عظامه أرق واقل خشونة وابطسط تضاريسه(٢٥)، ولا يعني هذا عدم الموازنة بين الجانب المادي والمعنوي وإنما هذه الصفات تساعد كثيراً من الناحية البايولوجية وتعود على الانجاب اساساً .

اذ نجد أن انتقاء المرأة ذات الصفات الجمالية من الامور ذات الاثار الإيجابية على الزوج ولكن بحسب التوجه الشرعي اذا ، قال الامام علي عليه السلام: (( أذ رأى احدكم امرأة تعجبه فاليأتي أهله فإن عنده اهله مثل ما رأى فلا يجعل للشيطان على قلبه سبيلاً ليصرف بصره عنها ... ))(٢٦) ، أي أن الامام عليه السلام وضع ضوابط في حماية هذا الجمال وعدم التعدي عليه ومراعاة الاطر الاخلاقية والرابطة الشرعية فيه .

ومبتغى الأئمة في انتقاء المرأة ذات الصفات الجمالية ، هي أن يعف الرجل من تجاوز حدود الله ، وتهذيب الذات الإنسانية من الوقوع في برائن المعاصي . اذن ليس بضير من اختيار المرأة الجميلة فذلك يعض البصر ، وتهداً النفس ، فهناك إشارة صريحة من الامام الصادق عليه السلام على زواج المرأة الجميلة الى جانب الدين اذ قال عليه السلام: ((المرأة الجميلة تقطع البلغم والمرأة السوداء تهيج المرة السوداء)) (٢٧) ، فلا يمنع أن ينضم الى دينها حسناً وجمالاً ورونقاً مادامت ذات دين فهذا له تأثيره على الذرية في اغلب الأحوال فيأتي الأولاد في الغالب على درجة من الحسن والجمال ايضاً كأبويهما(٢٨)

من الأمور والأسس الأخرى ما يتعلق بالتكافؤ بين الزوجين فقد اوجبت الشريعة الغراء تحقيق التكافؤ بين الزوجين في هذه الامور يتساويان فيهما ، لتثبيت الوئام ، ولتدوم الحياة الزوجية(٢٩)

## الأسس الدينية والسلوكية لنجابة المولود عند أئمة اهل البيت (عليهم السلام) —

والتكافؤ لغة : هي من الكف، وتعني النظر المساوي والتكافؤ في النكاح أي أن يكون الزواج مساوياً للمرأة في حسبها ونسبها وبيئتها وغير ذلك (٣٠)، واصطلاحاً هي الأهلية التي يتمتع بها الرجل للزواج من المرأة ، وتختلف معاييرها باختلاف طبيعة الجماعات وتكوينهم الاجتماعي ، وكما يقال إنها مساواة الرجل للمرأة ، ومعناها في الشرع هو من كان أهلاً للتزويج حسب الأمور التالية : الحسب ، النسب التقوى ، الحرية ، المال ، الحرفة (٣١)

فالزواج فعل اجتماعي يقوي من ادراك اهمية التنوع المؤدي الى التعاون والتعارف القائمين على اساس من الوعي والفهم المتبادل بين الشعوب والقبائل اذ أن ذلك الوعي والتعارف الفاعل سيقودان الى الامساك بحبل التقوى الذي سيوصل الانسانية المتمسكة به الى اكرام الله تعالى أن كان هذا التمسك وفق سنن الله وهدية من الحب والانسجام على صعيد الزوجين المشكلين للأسرة المنسجمة المتفاهمة او غيرهما (٣٢)

فإن من أهم متطلبات الاقتران هو مبدأ التكافؤ ما يعني الاخذ بما كفلته الشريعة وحث عليه رسول الله ﷺ والائمة الاطهار عليهم السلام ، ونجد البعض من موروث الائمة عليهم السلام من مصاهرة الانساب العريقة ، اذ أن المعيار الوحيد للتفاضل هو الكفاءة والمقصود هنا التساوي في الاسلام (٣٣)

وبهذا ارشد رسول الله ﷺ الامة عن طريق الامام علي عليه السلام اذ قال : (( يا علي إن الله تبارك وتعالى قد اذهب بالإسلام الجاهلية وتفاخرهم بإبائهم ألا وإن الناس من آدم وآدم من تراب واکرمهم عند الله انتقاهم )) (٣٤)

فقد اشار ورثة النبوة الى مبدأ التكافؤ ، لغرض اقامة السنن الالهية التي خص بها الهادي الامين ، لما تعود به من النفع على الامة فقد استوصوا به الائمة (عليهم السلام)، اذ قال عليه السلام: (( المؤمنون بعضهم اكفاء بعض )) (٣٥)

وبعد التأكيد على ما ينطوي في هذه الارشادات بما فيها العصبية القبلية والتفرقة العنصرية في المصاهرة فقد تجسدت هذه الاقوال بالتطبيق الفعلي المباشر ، من خلال تزويجهم ممن ملكت ايمانهم ، لكنهم حرصوا كل الحرص على الزواج من ذات الأيمان ، واجتثاث وهدم رواسب الجاهلية .

## الأسس الدينية والسلوكية لنجاة المولود عند أئمة اهل البيت (عليهم السلام) —

ولأن الامام علي عليه السلام هو القدوة التي يحتذى بها ، اذ ابتدئ بنفسه عندما قام بخطبة شهربانه (٣٦) بنت يزيد شاهنشاه الى ابنه الامام الحسين عليه السلام لما ورد بسبي الفرس الى المدينة اراد عمر بيع النساء وان يجعل الرجال عبيد العرب ، فقال امير المؤمنين عليه السلام إن النبي الاكرم صلى الله عليه وسلم قال : (( اكرموا كريم قوم وإن خالفوكم وهؤلاء الفرس حكماء كرماء فقد القوا الينا بالسلم ورغبوا بالإسلام فقد اعتقت منهم لوجه الله حقي وحق بني هاشم ، فقال المهاجرون والانصار : قد وهبنا حقنا لك يا اخ رسول الله ، فقال : اللهم فشهد انهم قد وهبوا وقبلت واعتقت ، فقال عمر : سبق اليها علي بن ابي طالب ونق عزيمتي في الاعاجم . ورغب جماعة من بنات الملوك أن يستكحوهن ، فقال امير المؤمنين عليه السلام : نخير ولا نكرههن ، فأشار اكبرهم الى تخيير شهربانه بنت يزيد فحجبت وابت ، فقيل لها : إيا كريمة قومها من تختارين من خطابك وهل انت راضية بالبعل ؟ فسكتت ، فقال امير المؤمنين عليه السلام : قد رضيت وبقي الاختيار بعد سكوتها اقرارها ، فأعادوا القول في التخيير فقالت : لست ممن تعدل عن النور الساطع والشهاب اللامع الحسين إن كنت مخرية ، فقال امير المؤمنين : لمن تختارين أن يكون وليك )) (٣٧)

إن ما اقدم عليه الامام علي عليه السلام من تزويج ابنه الحسين عليه السلام من سبايا الفرس يتضمن جملة من الابعاد تمثلت فيما يلي :-

١. الابعاد الدينية : تمثلت في عملية الترغيب في الدين الاسلامي ، و اظهار الصورة الحسنة للإسلام مع بيان احترام (الانسان) .
٢. الابعاد السياسية : لاريب أن في اقتران الامام الحسين عليه السلام من شهربانه يؤدي الى تحويل الحرب الى سلم ، فهو الحسين عليه السلام وما يمثله الى الاسلام وهي امرأة ذات مكانه عند قومها .
٣. الابعاد الاجتماعية : هنا تطبيق لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فرق بين اعجمي و عربي ، فقد وضع اللبن الاساس والتأسيس الفعلي لمن بعده ، بعدم تعالي عرق على عرق اخر ، ونعرف بأن العربي قبل مجيء الاسلام تشددوا بقومتيهم فلا يرغب بزواج كريمته من الاعاجم حتى وإن كانت ملكاً لأن العرب يتكرمون من

## الأسس الدينية والسلوكية لنجابة المولود عند أئمة اهل البيت (عليهم السلام) —

الاعاجم (٣٨)

٤. الابعاد النفسية : هناك فرق شاسع في أن تكون المرأة في بيت الزوجية ، او أن تكون سبيه ، فبعد أن تهيئت لأن تكون تحت امرة اناس يختلفون عنها بالعرق والدين ، وادركت مع كل خطوة حملتها الى المدينة المنورة أنها هالكه لا محال .لكن من منن الباري ، والنظرة المستقبلية للأمام علي عليه السلام أثر أن تكون زوجة لأبنه ، فطلب الحلال فريضة على كل مسلم ، وترك الحرام فريضة على كل مسلم .

ولم يثنى عزيمة الامام السجاد عليه السلام لوم اللاتمين في زواجه ممن يختارها اذ بعث عبد الملك بن مروان و كانه لم يعلم من خلال عيونه المتربصة ، بأن الامام عليه السلام اعتق جاريته وتزوج بها : (( اما بعد فقد بلغني تزويجك مولاتك وقد علمت أنه كان من قريش من تمجد به فالصهر وتستنجيه في الولد فلا لنفسك نظرت ولا على ولدك ابقيت فرد عليه الامام علي بن الحسين عليه السلام : اما بعد فإنه بلغني كتابك تعنفي بتزويجي مولاتي وتزعم أنه قد كان في نساء قريش من امجد به في الصهر واستنجيه الولد ... وأنه ليس فوق رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتقى في مجد ولا مستزاد في كرم وانما كانت ملك يمينه خرجت مني وقد رفع الله بالإسلام الخسيصة وتمم به النقيصة وذهب به اللوم فلا لوم على امرأ مسلم وانما اللوم لؤم الجاهلية، فقال له ابنه سليمان لشد ما فخر عليك علي بن الحسين فقال : يا بني لا تقل ذلك فإنها السن بني هاشم التي تفلق الصخر وتغرق من بحر إن علي بن الحسين يا بني يرتفع من حيث يتضع الناس )) (٣٩)

كان للأمام السجاد عليه السلام بهذا العمل التصحيحي الاصلاحى للأفكار المغلوطة التي كانت تراود البعض ، جملة من الغايات التي يرنو الامام عليه السلام لتحقيقها تمثلت بما يأتي :-

١- لقد اول عبد الملك ابن مروان استغلال الفرصة سياسياً ، للانقاص من فعل الامام عليه السلام متناسياً ما جاءت به الشريعة وسنة رسول الله واهل البيت عليهم السلام من أن البشر سواسية ، وتكمن الغاية من هذا الفعل في نبذ الطبقة فيبقائها تزداد الفجوة بين المجتمع الواحد .

## الأسس الدينية والسلوكية لنجابة المولود عند أئمة اهل البيت (عليهم السلام) —

٢- وكلنا نعرف أن الاسلام جاء لغرض المساواة بين ذو الحسب والنسب ومعدومي النسب وبين الغني والفقير، والابيض والاسود ، والقوي والضعيف واهم من ذلك قطع منابع الرق فبدل ان يمتهن الانسان يكرم ويكون احد افراد العائلة .

٣- هناك اعتراف كلي من قبل عبد الملك ابن مروان بالعرق الطاهر ، والنسب الاشراف الأظهر فلا يستطيع نكران ذلك حتى في مسألته الامام عليه السلام، فأطرد مادحاً لسان بني هاشم وتميزه بالفصاحة وبنظرتهم الثاقبة السوية وبحجتهم القوية علامة تعجب ! كيف لا وهم منهم خير البرية .

٤- بلاغة الامام السجاد عليه السلام برده على عبد الملك ابن مروان ، مما اثار حفيظة ابنه سليمان بن عبد الملك حينما قال : ((.... قد رفع الله بالاسلام الخسيصة وتمم به النقيصة واذهب به اللؤم فلا لؤم على امرأ مسلم انما اللؤم لؤم الجاهلية )) نلاحظ التأكيد من قبل الامام عليه السلام على نذب الجاهلية ، اذ حدث سليمان ابيه فقال لشد ما فخر عليك علي بن الحسين فقال : يا بني لا تقل ذلك فأنها السن بني هاشم التي تفلق الصخر وتغرق من بحر اي علي بن الحسين يرتفع نت حيث يتضع الناس) .

### ومما سلف يمكن الخروج بجملة استنتاجات :-

١. اكد الإسلام على اختيار الزوجة الصالحة ، ولذا فإن الإسلام عندما حض على الأختيار المناسب الصالح التي تكمن غاياته في تحقيق استقرار الاسرة وتحقيق الالفة والمحبة (٤٠)

٢. إن الغاية من الزواج هي تكوين الأسرة لكونها المؤسسة الاولى في الحياة الإنسانية وهذه المؤسسة لا تتكون الا بالاقتران ، فقد اعتنى الإسلام بها عناية فائقة فهي اساس المجتمع فأن صلحت الامم فبصلاح الأسرة تصلح المجتمعات ، وذلك كله لا يتم الا عن طريق الاختيار السليم والصائب القائم على اسس مهمة لا بد توفرها فيمن يراد الاقتران بها (٤١)

٣. إن النسب هو احد الأمور المهمة التي تخص الولد في المقام الاول قبل أن تخص غيره من الابوين وذلك

## الأسس الدينية والسلوكية لنجابة المولود عند أئمة اهل البيت (عليهم السلام) —

لأن الوراثة لا يحددها الابوان فقط بل إن الطفل يرث من جدوده وإبائه وابعاء جدوده وحتى جدود جدوده(٤٢)

٤. نلاحظ بأن نمو الطفل يتأثر بمجموعة من العوامل المختلفة وخاصة الوراثة التي تنتقل اليه والسلالة التي ينحدر منها فالموروثات او الصفات الوراثية التي تحددها صفاتها الاساسية مثل طول القامة ولون البشرة وشكل الشعر والعينين(٤٣)

٥. نجد بأن الأساس الأهم في الاسرة هما الزوجان ، وهما اللذان بالدور الاساسي الفعال في التكوين والتنظيم والرعاية من البداية الى النهاية ، والمجتمع بعد ذلك مجموع هذه الأسر ، واللبنة التي قوم عليها وينمو بها ويحصل له منها الامتداد الافقي حتى يصير شعباً ، والرأسي حتى يضل تاريخاً لمن جاء بعده(٤٤)

٦. ويفيد ذلك أن تبنى الاسرة على اساس الزواج الشرعي ، حتى تنتج اطفالاً يكونوا ثمرة ابائهم حيث يأمرنا عز وجل سبحانه بالابتعاد عن الزنا ودواعيه كي لا نقع فيه ، لأنه كان فعلاً بالغ القبح وبئس الطريق طريق الزنا(٤٥)

٧. نلاحظ أن للامة جملة من الشروط التي لابد من توافرها عند اختيار المقترن بها ، لكونها مسكن الزوج واهم ركن من اركان الاسرة اذ أنها المنجبة للأولاد ومنها يورثون كثيرا من المزايا الصفات ، وفي احضانها تتكون عواطف الطفل ، وتترى ملكته وينتقى لغته ويكتسب كثيرا من تقاليد وعاداته ويتعرف دينه ويتعود السلوك الاجتماعي(٤٦)

### قائمة الهوامش

١- الجرمي ، اهداف الزواج : ٩

٢- البخاري ، صحيح البخاري : ١٢٣/٦ ؛ مسلم ، صحيح مسلم : ١٧٥/٤ ؛ العيني ، عمدة القارئ : ٧٦/٢ ؛ النووي ، المجموع : ١٣٢/١٦ .

٣- علوان ، تربية الاولاد في الاسلام : ٣٩/١ .

٤- سويلم ، حقوق الطفل في الإسلام : ٤٥ .

## الأسس الدينية والسلوكية لنجابة المولود عند أئمة اهل البيت (عليهم السلام) —

٥- منهج التربية الاسلامية ، ٣٦ .

٦ - الكليني ، الكافي : ٣٣٣/٥ ؛ الطوسي ، تهذيب الاحكام : ٣٩٣/٧

٧- القاضي النعمان ، دعائم الإسلام : ١٩٥/٢ ، الطبرسي ، مستدرک الوسائل : ١٤ / ١٧٥ .

٨ - الكليني ، الكافي : ٣٢٣ / ٥ ؛ الصدوق ، معاني الاخبار : ٣١٧ ؛ ما لا يحضره الفقيه : ٣٨٦/٣ ؛ الطوسي تهذيب الاحكام : ٤٠١/٧

٩- العذاري ، دراسات اسلامية في علم نفس النمو : ٢٤ .

١٠ - الكليني ، الكافي : ٣٢٢/٥ ؛ القاضي النعمان ، دعائم الإسلام : ١٩٨ / ٢ ؛ الصدوق ، معاني الاخبار : ٣٣٢ ؛ الطوسي ، تهذيب الاحكام : ٤٠٢ / ٧

١١- الكليني ، الكافي : ٣٢٧ / ٥ ؛ الحميري ، قرب الاسناد : ٣٠٤ ؛ المجلسي ، بحار الانوار : ٢١٧/١٠٠

١٢- الحسيني ، تربية الطفل في الإسلام : ٣٧.

١٣- الهاشمي ؛ التربية والأخلاق الإسلامية : ٨١ .

١٤- حلي ، التربية الإسلامية للأولاد منهاجاً وهدفاً واسلوباً : ٢٢ .

١٥- محمد ، الخطوبة والزفاف : ٨ .

١٦- ليتها : من الليت أي مقدم صفحة العنق . الفراهيدي ، العين : ١٣٥/٨

١٧- كعبها : المعظم الناشز عند ملتق الساق والقدم . الجواهري ، الصحاح : ١ / ٢٩٣

١٨- كعبها : الركب الضخم الناشز الممتلئ كعشب ضخامة الركب . ينظر : الفراهيدي ، العين : ١١٩/١

١٩ - الكليني ، الكافي : ٣٣٥/ ٥ ؛ الصدوق ، ما لا يحضره الفقيه : ٣٨٨/٣ ؛ القمي ، المقنع : ٣٠٥ ، الطبرسي ، مكارم الاخلاق : ١٩٩

٢٠- عجزاء : مؤخر الشيء وهو ما بين الوركين . ينظر : ابن الاثير ، النهاية في غريب الأثر : ١٨٥/٣

٢١- الكليني ، الكافي : ٣٣٥/٥ ؛ ينظر : المجلسي ، مرأة العقول في شرح اخبار ال الرسول : ٢٦/٢

٢٢- علوان ، تربية الاولاد في الاسلام : ٣٨/١ ؛ راتب ، تربية الطفل في الاسلام ، ٢٠ .

٢٣- ما فوق الفخذ من مؤخر الانسان . ينظر ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة : ١٠٣/٦ .

٢٤- الكليني الكافي : ٣٣٤/٥ ؛ وينظر الطوسي ، تهذيب الاحكام : ٤٠٢/ ٧

٢٥- البار ، خلق الانسان بين الطب والقرآن : ٥٨٧-٥٨ ،

## الأسس الدينية والسلوكية لنجابة المولود عند أئمة اهل البيت (عليهم السلام)

- ٢٦- الصدوق ، الخصال : ٦٣٢ ؛ ينظر المتقي الهندي ، كنز العمال : ٣٢٥/٥
- ٢٧- الكليني ، الكافي : ٣٦٥/٥ ؛ وينظر الحر العاملي ، وسائل الشيعة : ٩٥/٢٠ ؛ الكاشاني ، الوافي : ٥٤/٢١
- ٢٨- العروى ، فقه تربية الأبناء : ٣٠ .
- ٢٩- جبار ، الطفل في الشريعة الإسلامية ومنهج التربية النبوية : ١١٤ .
- ٣٠- ابن الاثير ، النهاية في غريب الحديث : ١٠٨/٤
- ٣١- الترماني ، الزواج عند العرب : ١٢٣ .
- ٣٢- حلبى ، التربية الإسلامية للأولاد منهجاً وهدفاً واسلوباً : ٢٤ .
- ٢٣- المحقق الحلي ، شرائع الإسلام : ٥٢٥/٢ .
- ٢٤- المجلسي ، بحار الانوار : ٥٤/٧٤ .
- ٢٥- الكليني ، الكافي : ٣٣٧/٥ ؛ الصدوق ، عيون الاخبار الرضا (ع) ٣٦/١؛ الطوسي ؛ تهذيب الاحكام ٣٩٧/٧ ؛ الحر العاملي ، هداية الامة الى الأئمة ٧١/٧ .
- ٣٦- كمال الدين ، دعائم اللغة : ٣٧ .
- ٣٧- المجلسي ، بحار الانوار : ٤٥/ ٢٣٢ ؛ النجفي ، موسوعة احاديث الشيعة : ٣٨
- ٣٨- كاظم ، التنشئة الاجتماعية عند العرب : ١٥ .
- ٣٩- الكافي ، الكليني : ٣٤٤/٥ ؛ الحر العاملي ، وسائل الشيعة / ١٤ / ٤٨ ؛ المجلسي ، بحار الانوار : ١٦٤ / ٤٦ - ١٦٥
- ؛ مرآة العقول في شرح اخبار ال الرسول : ٣٨ / ٢٠ .
- ٤٠- حلبى ، التربية الإسلامية للأولاد منهجاً وهدفاً واسلوباً ، ٢٥ .
- ٤١- سليمان ، الاسرة والطفولة ، ٤ .
- ٤٢- سويلم ، حقوق الطفل في الإسلام ، ٤١ .
- ٤٣- العيسوي ، علم نفس الفسيولوجي : ٢٥١ .
- ٤٤- شني ، الحماية الدولية لحقوق الطفل : ١٩ .
- ٤٥- حسن أيوب ، السلوك الاجتماعي في الإسلام : ١٧٨
- ٤٦- سيد سابق ، فقه السنة : ٢٠/٢ .

## الأسس الدينية والسلوكية لنجابة المولود عند أئمة اهل البيت (عليهم السلام) —

### قائمة المصادر:-

#### أولاً : المصادر الأولية

- القرآن الكريم
- ابن الاثير : أبو السعادات مجد الدين المبارك بن محمد الموصلّي الشافعي (ت ٦٠٦هـ / ١٢٠٩م) .
- ١. النهاية في غريب الحديث والأثر ، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي ، الطبعة الرابعة ، مؤسسة إسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع ، قم - ايران، ١٣٦٤هـ — ١٩٤٤م).
- البخاري : ابو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة (ت ٢٥٦ هـ / ٨٦٩م)
- ٢. صحيح البخاري ، دار الفكر ، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م
- الجواهري : ابو نصر إسماعيل بن حماد (٣٩٣هـ / ١٠٠٢م)
- ٣. الصحاح ، تحقيق : احمد عبد الغفور عطار ، الطبعة الاولى ، بيروت ، د . ت
- ابن ابي الحديد : عز الدين عبد الحميد بن هبة الله (٥٦٥٦هـ / ١٢٥٨م)
- ٤. شرح نهج البلاغة، تحقيق: محمد أبو الفضل ، بيروت، ١٩٨٧م ، الطبعة الأولى ، الحر العاملي:
- محمد بن الحسن بن علي بن الحسين (١١٠٤هـ / ١٦٩٢م )
- ٥. هدية الامة الى احكام الائمة (عليهم السلام) الطبعة الاولى ، مشهد ، ١٤١٢هـ
- ٦. وسائل الشيعة : تحقيق : مؤسسة ال البيت (عليهم السلام) لأحياء التراث ، ط٢ ، قم ، ١٤١٤هـ .
- ٧. الحلّي : المحقق نجم الدين جعفر أبو القاسم (ت ٦٧٦هـ / ١٢٧٧م)
- ٨. شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام ، تحقيق : سيد صادق الشيرازي الطبعة الثانية، قم ، ١٤٠هـ .
- الحميري : ابو العباس عبد لله بن جعفر (ت ٣٠٤هـ / ٩١٦م)

## الأسس الدينية والسلوكية لنجابة المولود عند أئمة اهل البيت (عليهم السلام) —

٩. قرب الاسناد ، تحقيق : مؤسسة ال البيت لأحياء التراث ، الطبعة الأولى ، قم ، ١٤٤١ هـ

• الرازي : اسماعيل بن حماد

• الصدوق : ابو جعفر محمد بن علي بن الحسين (ت ٣٨١ هـ / ٩٩٠ م)

١٠. الخصال ، تحقيق : علي اكبر الغفاري ، قم المشرفة (د:ت) .

١١. عيون اخبار الرضا ، تحقيق : حسين الاعلمي ، بيروت ، ١٤٠٤ هـ .

١٢. معاني الاخبار ، تحقيق ، علي اكبر الغفاري ، قم المشرفة ، ١٣٧٩ هـ .

١٣. من لا يحضره الفقيه : صححه وعلق عليه علي اكبر الغفاري ، الطبعة الثانية ، قم المقدسة ،

د : ت .

• الطبرسي : أبو علي الفضل بن الحسين (ت ٥٤٨ هـ / ١١٥٣ م)

١٤. مكارم الاخلاق ، الطبعة السادسة ، د. م ، ١٣٩٢ هـ .

• الطوسي : أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ / ١٠٦٧ م)

١٥. تهذيب الأحكام، تحقيق:حسن الخراسان ، طهران، ١٣٦٤ هـ، الطبعة الثالثة .

• ابن فارس : أبو الحسين احمد بن فارس زكريا (ت ٣٩٥ هـ / ١٠٠٤ م)

١٦. معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبدالسلام محمد، قم، ١٤٠٤ هـ .

• الفراهيدي : أبو عبد الرحمن الخليل بن احمد (ت ١٧٥ هـ / ٧٩١ م)

١٧. العين ، تحقيق : مهدي المخزومي ، إبراهيم السامرائي ، الطبعة الثانية، قم ، ١٤٠٩ هـ .

• الفيض الكاشاني : المولى محمد محسن الفيض الكاشاني (١٠٩١ هـ / ١٦٨٠ م)

١٨. الوافي ، منشورات مكتبة امير المؤمنين عليه السلام ، أصفهان ، د : ت .

• القاضي النعمان : ابو حنيفة النعمان بن محمد بن منصور بن احمد المغربي (ت ٣٦٣ هـ —

(٩٧٣ م)

## الأسس الدينية والسلوكية لنجاة المولود عند أئمة اهل البيت (عليهم السلام) —

١٩. دعائم الإسلام ، تحقيق : اصف بن علي اصغر فيضي ، القاهرة ن ١٣٨٣ ، ١٩٦٣ .

• القمي ، ابن بابويه محمد بن علي بن الحسين (ت ٣٨١ هـ / ٩٩١ م)

٢٠. المقنع ، تحقيق : لجنة التحقيق التابعة لمؤسسة الامام الهادي عليه السلام ، الاعتماد ، قم ، ١٤١٥ هـ .

• الكليني : ابو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق (ت ٣٢٩ هـ / ٩٤٠ م )

٢١. الكافي ، تصحيح وتعليق ، علي أكبر غفاري ، الناشر : دار الكتب الإسلامية المطبعة : حيدري - طهران ١٣٦٧ هـ / ١٩٤٧ م .

• المتقي الهندي ، علاء الدين بت حسام الدين (ت ٩٧٥ هـ / ١٥٦٧ م).

٢٢. كنز العمال في سنن الاقوال والافعال ، تحقيق : الشيخ بكرى حياتي و تصحيح وفهرست ، بيروت ، ١٤٠٩

• المجلسي ، العلامة محمد باقر (ت ١١١١ هـ / ١٦٩٨ م)

٢٣. بحار الانوار ، الطبعة الأولى ، بيروت ، ١٤٠٣ .

٢٤. مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول (عليهم السلام) ، تصحيح : هاشم الرسولي ، إيران ، ١٣٧٩ هـ / ١٩٥٩ م .

• مسلم النيسابوري ، ابو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري (ت ٢٦١ هـ / ٨٧٤ م )

٢٥. صحيح مسلم ، دار الفكر ، بيروت ، د . ت .

• المفيد ابي عبدالله محمد بن النعمان (ت ٤١٣ هـ / ١٠٢٢ م)

٢٦. الإرشاد، تحقيق: مؤسسة آل البيت ، دار المفيد للطباعة والنشر .

٢٧. المشغري العاملي: جمال الدين يوسف بن حاتم الشامي(ت ٥٦٦٤هـ)

## الأسس الدينية والسلوكية لنجاة المولود عند أئمة اهل البيت (عليهم السلام) —

الدر النظيم ، دون مكان وتاريخ طباعة ، القرص الليزي مكتبة اهل البيت (ع) .

ثانياً : المراجع الثانوية

• ايوب : حسن ايوب

٢٨. السلوك الاجتماعي ، الطبعة الاولى ، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ،

٢٠٠٢هـ / ١٤٢٢هـ

• البار: محمد علي

٢٩. خلق الانسان بين الطب والقرآن ، الطبعة الثامنة ، جدة ١٤١٢هـ .

• الترماني : عبد السلام الترماني

٣٠. الزواج عند العرب في الجاهلية والاسلام مقارنه ، علم المعرفة ، ١٩٢٣ - ١٩٩٠

• جبار ، سهام مهدي جبار

٣١. الطفل في الشريعة الاسلامية ومنهج التربية الاسلامية ، الطبعة الاولى ، المكتبة العصرية

، بيروت ، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م .

• الحسيني : السيد شهاب الدين

٣٢. تربية الطفل في الاسلام ، مركز الرسالة ، سلسلة المعارف الاسلامية ، د : ت .

• الحلبي : عبد المجيد طعمه

٣٣. التربية الاسلامية للأولاد منهجاً و هدفاً و اسلوباً ، الطبعة الاولى ، دار المعرفة ، بيروت

، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م .

• سابق : السيد

٣٤. فقه السنة ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، د : ت .

• سليمان : عواطف علي ابراهيم

٣٥. الاسرة والطفولة في الاسلام ، الطبعة الاولى ، دار التراث العربي ، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م .

## الأسس الدينية والسلوكية لنجاة المولود عند أئمة اهل البيت (عليهم السلام) —

• سويلم

٣٦. تربية الطفل حقوق الطفل في الشريعة الاسلامية ، الطبعة الاولى ، دار لير ، ١٤٣٢هـ /

٢٠٠١م

• شني : ميلود شني

٣٧. الحماية الدولية لحقوق الطفل ، جامعة محمد خضير سبكره ، ٢٠١٥

• العذاري : سعيد كاظم العذاري

٣٨. دراسات اسلامية في علم نفس النمو ، الطبعة الاولى ، المطبعة اسراء ، مركز المصطفى

(( العالمي للنشر والتوزيع ١٤٣٣

• العروى : مصطفى العروى

٣٩. فقه تربية الابناء وطائفة من نصائح الاطباء ، الطبعة الاولى ، دار ماجد ، ١٤١٩هـ -

٩٩٨م

• علوان : عبدالله ناصح

٤٠. تربية الاولاد في الاسلام ، الطبعة الاولى ، دار الاسلام للطباعة والنشر والتوزيع

١٣٩٦هـ / ١٩٩٧م .

• العيسوي : عبد الرحمن

٤١. علم النفس العام ، دار المعرفة الجامعية . مصر - الاسكندرية ، ٢٠٠٠م.

• قطب : محمد

٤٢. منهج التربية الاسلامية ، الطبعة الثالثة ، دار الشروق ، د : ت ..

• النجفي ، الشيخ هادي

٤٣. موسوعة احاديث اهل البيت (عليهم السلام) ، الطبعة الأولى ، بيروت ، ١٤٢٣هـ .

٤٤. النوري الطبرسي : ميرزا حسين النوري الطبرسي

## الأسس الدينية والسلوكية لنجاة المولود عند أئمة اهل البيت (عليهم السلام) —

٤٥. مستدرک الوسائل : تحقيق : مؤسسة ال البيت(عليهم السلام) لأحياء التراث ، الطبعة الأولى ، بيروت ، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٧ م .

• الهاشمي : عبد الله الهاشمي

٤٦. الاخلاق والآداب الاسلامية ، الطبعة الاولى ، دار الامين ، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ .

• الجرمقي : شادية

٤٧. اهداف الزواج في القرآن مجلة النجاة ، العدد ٩ ، بيروت ، السنة الثانية ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠١٣ م

• سيما : سيما راتب

٤٨. تربية الطفل في الاسلام (د : م / د : ت)

• كاظم : شاكر مجيد

٤٩. التنشئة الاجتماعية عند العرب قبل الإسلام دراسة تاريخية ، أطروحة دكتوراه ، غير منشورة ، كلية الآداب ، البصرة ن ٢٠٠١ م